

# الوقائع المصرية

جريدة حكومية مصرية

(العدد ١٠٦) يوم الخميس ٢٠ رجب سنة ١٣٥٧ - ١٥ شبتمبر سنة ١٩٣٨ (اللبنة التاسعة بعد المائة)

قال :

شاحب العزة محمد أمين بهجت بك ، مدير المطبعة الأميرية

في قبول وحمل :

ششان اللجيون خونير من طبقة شغاليه ، الذي منحه من الحكومة الفرنسية في سنة ١٩٣٧

قال :

حضرة سحاب رفعت المساس اندى ، كيسيير طام القسم المصرى بمرض

فيس الدول للفنون الجميلة

في قبول وحمل :

ششان تاج ايطاليا من طبقة كومندور ، الذي منحه من الحكومة الايطالية في سنة ١٩٣٨

ملخص

قانون بوضع اللائحة الأساسية لكلية الهندسة .  
قانون بوضع اللائحة الأساسية لكلية الزراعة .  
قانون بوضع اللائحة الأساسية لكلية التجارة .  
قانون بيان كراسى الأساتذة بكلية الهندسة والزراعة والتجارة .  
قانون بفصل مدرسة الطب البيطرى من كلية الطب .  
قانون بوضع اللائحة الأساسية لمدرسة الطب البيطرى .  
قانون بيان كراسى الأساتذة بمدرسة الطب البيطرى .  
مرسوم خاص بنزع ملكية قطارات لازمة لترسيح شارع حراسيه ونفاذ زفان الشيخ خضر رحوب الميجوز وعمل سلم يوصل بينها بين الشارع المذكور بقسم المدينة زفب بمدينة القاهرة .

قراران بدعوة الناخبين لانتخاب عضوين لمجلس مديرية الدقهلية عن دائرة دكرنس ، ركفر بدواى القديم في يوم ١١ أكتوبر سنة ١٩٣٨

قرار بانشاء مأمورية قضائية أهلية ببنده الطرود .

قرار بتعيين عضوة في المجلس المحسى الاستئنافى بدائرة محكمة اسكندرية الأهلية .

قرار بمرمان قانون الأحداث المتشردون الصادر في ٩ مايو سنة ١٩٠٨ على بندر المحلة الكبرى .

قراران وزاريان بشأن مراعاة أسلاف المصاحلات الزراعية لإيراد تصديرها من بحرک : دباط ، ورشيد .

ملحق بهذا العدد :

وزارة المسالة - مصلحة الأموال المقترزة - جهزات إدارية .

اعلاکات الدخول بالمداوس الأميرية في السنة المدرسية ١٩٣٨ - ١٩٣٩ ما عدا كليات جامعة فزاد الأول .

شواتين . هراسيم . هرات ، الخ .

لويوان لجلالة الملك

شفضل حضرة شاحب لجلالة مولانا الملك المعظم :

شاذن الى :

شاحب العزة الدكتور طه حسين بك ، عميد كلية الآداب بجامعة فزاد الأول

في قبول وحمل :

ششان تاج من طبقة كومندور ، الذي منحه من الحكومة البلجيكية في سنة ١٩٣٨

شانون رقم ٨٠ لسنة ١٩٣٨

بوضع اللائحة الأساسية لكلية الهندسة

شحن شاروق الأول ملك هصر

شحر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقيد صدقنا عليه وأصدرناه :

### الباب الأول - أقسام الدراسة والدرجات العلمية

قاعدة ١ - تشمل كلية الهندسة أقسام الدراسة الأربعة الآتية :

- ( ١ ) قسم الهندسة المدنية .
- ( ٢ ) قسم العمارة .
- ( ٣ ) قسم الهندسة الميكانيكية .
- ( ٤ ) قسم الهندسة الكهربائية .

ل يجوز إنشاء أقسام أخرى أو فروع للأقسام بمرسوم بناء على طلب مجلس الكلية وموافقة مجلس الجامعة .

قاعدة ٢ - تُمنح جامعة فؤاد الأول ( الجامعة المصرية ) بناء على طلب كلية الهندسة الدرجات الآتية :

- ( ١ ) بكالوريوس في الهندسة المدنية .
- ( ٢ ) بكالوريوس في العمارة .

( ٣ ) بكالوريوس في الهندسة الميكانيكية .

( ٤ ) بكالوريوس في الهندسة الكهربائية .

ل يجوز إنشاء درجات أخرى ودبلومات بمرسوم بناء على طلب مجلس الكلية وموافقة مجلس الجامعة .

### الباب الثاني - مواد الدراسة ومدتها

قاعدة ٣ - تُمنح الدراسة للحصول على إحدى الدرجات الأربع المبينة بالمادة السابقة أربع سنوات تسبقها سنة إعدادية .

قاعدة ٤ - تشمل الدراسة في السنة الإعدادية المواد الآتية :

الرياضة - الهندسة الوصفية - الكيمياء - اللغة الإنجليزية أو الفرنسية أو الألمانية - أشغال الورش - الرسم .

قاعدة ٥ - للمواد التي تدرس للحصول على درجة بكالوريوس هي الآتية :

(أولا) للحصول على درجة بكالوريوس في الهندسة المدنية :

الرياضة - الهندسة الوصفية - الطبيعة - الرسم - أشغال الورش - حساب الإنشاءات وخواص المواد واختبارها - الميكانيكا - الجيولوجيا - الهندسة الكهربائية - إنشاء المباني - الزراعة - المساحة - الكجاري - الأساسات - الإنشاءات المدنية - الخرسانة المسلحة - الطرق - السكك الحديدية - الإيدروليكا - الري - الأشغال البحرية - هندسة البلديات - الاقتصاد والقانون .

(ثانيا) للحصول على درجة بكالوريوس في العمارة :

الرياضة - الهندسة الوصفية - الطبيعة - الرسم - الصب في القوالب - أشغال الورش - حساب الإنشاءات وخواص المواد واختبارها - الميكانيكا - الطبيعة التطبيقية - إنشاء المباني - تاريخ فن العمارة - المساحة - المنظور والظل - التصميمات المعمارية - الإنشاءات المعدنية - الخرسانة المسلحة - التركيبات الصحية - هندسة البلديات وتخطيط المدن - الكليات والمقاييسات - الاقتصاد والقانون .

(ثالثا) للحصول على درجة بكالوريوس في الهندسة الميكانيكية :

الرياضة - الهندسة الوصفية - الطبيعة - الرسم - أشغال الورش - حساب الإنشاءات وخواص المواد واختبارها - المساحة - الميكانيكا - علم الغلزات - علم الآلات وتصميمها - الهندسة الكهربائية - إنشاء المباني والإنشاءات المعدنية - الآلات الحرارية ( البخارية وفوات الاحتراق الداخلي ) - التبريد - الإيدروليكا والآلات الإيدروليكية - الآلات الكهربية - محطات التوليد - التنظيم الفني والصناعي - الاقتصاد والقانون .

(رابعا) للحصول على درجة بكالوريوس في الهندسة الكهربائية :

الرياضة - الهندسة الوصفية - الطبيعة - الرسم - أشغال الورش - حساب الإنشاءات وخواص المواد واختبارها - المساحة - الميكانيكا - علم الغلزات - الهندسة الكهربائية - علم الآلات وتصميمها - إنشاء المباني والإنشاءات المعدنية - الآلات الحرارية ( البخارية وفوات الاحتراق الداخلي ) - الإيدروليكا - الآلات والأجهزة الكهربائية - محطات التوليد - نقل الطاقة والجرب بالكهرباء - التلغراف والتليفون - هندسة الاسلكي - الاقتصاد والقانون .

ل يجوز لمجلس الجامعة بناء على طلب مجلس الكلية أن يضيف أية مادة أخرى تكون لها صلة بالمواد التي تدرس في أحد أقسام الدراسة .

ل تبين اللائحة الداخلية للكلية كيفية توزيع هذه المواد على سني الدراسة الأربع .

### الباب الثالث - أحكام مشتركة

قاعدة ٦ - يُمنحن الطلبة في آخر كل سنة دراسية في المواد المقررة دراستها أثناء السنة، ولا يقبل بالفرقة الأولى إلا من يجتج في امتحان السنة الإعدادية .

للا ينقل الطالب من فرقة إلى الفرقة التي تليها إلا إذا نجح في امتحانها .

قاعدة ٧ - لا يمنح درجة بكالوريوس إلا من نجح في امتحان السنة الرابعة. ولا يقتصر هذا الامتحان على منهاج السنة الرابعة بل يناول كذلك ما درس منها في السنوات السابقة . ويشترط فيمن يتقدم لهذا الامتحان أن يكون قد قام بعمل مشروع في خلال مدة معينة تحددها اللائحة الداخلية .

## قانون رقم ٨١ لسنة ١٩٣٨

بوضع اللائحة الأساسية لكلية الزراعة

### نحن فاروق الأول ملك مصر

نقرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - تُمنح جامعة فؤاد الأول (الجامعة المصرية) بناء على طلب كلية الزراعة درجة بكالوريوس في الزراعة .

لعموم إنشاء درجات أخرى ودبلومات بمرسوم بناء على طلب مجلس الكلية وموافقة مجلس الجامعة .

مادة ٢ - تُعد الدراسة للحصول على درجة بكالوريوس في الزراعة أربع سنوات .

مادة ٣ - المواد التي تدرس للحصول على درجة بكالوريوس في الزراعة هي الآتية :

الزراعة - فلاحه البساتين - علم النباتات الزراعية - الكيمياء الزراعية - تربية الحيوان - تربية النحل - علم الوراثة - الألبان - علم الحشرات - الطب البيطري - البكتريولوجيا الزراعية - المساحة - الهندسة الزراعية - إمساك الدفاتر - الطبيعة - علم الحيوان - الاقتصاد والتعاون - الصناعات الزراعية .

لعموم لمجلس الجامعة بناء على طلب مجلس الكلية أن يضيف أية مادة أخرى تكون لها صلة بالمواد التي تدرس بالكلية .

لتمتين اللائحة الداخلية كيفية توزيع هذه المواد على سنى الدراسة الأربع .

مادة ٤ - يُمتحن الطلبة في آخر كل سنة دراسية في المواد المقررة دراستها أثناء السنة . ولا يتقل طالب من فرقة إلى الفرقة التي تليها إلا إذا نجح في امتحانها .

مادة ٥ - لا يمنح الطالب درجة بكالوريوس في الزراعة إلا إذا نجح في امتحان السنة الرابعة، ولا يقتصر هذا الامتحان على منهاج السنة الرابعة بل يتناول كذلك ما درس منه في السنتين الثانية والثالثة .

مادة ٦ - لا يعتبر الطالب ناجحاً في الامتحان إلا إذا حصل وفقاً لأحكام اللائحة الداخلية على ٥٠٪ من مجموع النهايات الكبرى للدرجات في امتحانات النقل و ٦٠٪ من مجموع النهايات الكبرى للدرجات في الامتحانات النهائية .

مادة ٨ - لا يعتبر الطالب ناجحاً في الامتحان إلا إذا حصل وفقاً لأحكام اللائحة الداخلية على ٥٠٪ من مجموع النهايات الكبرى للدرجات في امتحانات النقل و ٦٠٪ من مجموع النهايات الكبرى للدرجات في الامتحانات النهائية .

مادة ٩ - يُعقد الامتحان كل سنة على دورين: أحدهما في نهاية السنة الدراسية، والثاني قبل افتتاح الدراسة في السنة التالية في المواعيد التي يبينها مجلس الكلية . ويسمح بدخول امتحان الدور الثاني للطلبة الذين دخلوا امتحان الدور الأول ورسبوا فيه أو الذين تخلفوا عنه في كل المواد أو في بعضها بمنزلهن ، ويمتحنون فيما رسبوا فيه أو تخلفوا عنه .

لكل أنه في الأحوال التي يشترط فيها الحصول على نهاية صفى لمجموع المواد يمتحن الطلبة الذين لم يحصلوا عليها حسب اختيارهم في مادة أو أكثر بشرط أن يشمل الامتحان المواد التي رسبوا فيها أو تخلفوا عنها .

مادة ١٠ - تُطلب السنة الإعدادية الذين رسبوا في امتحانها يسمح لهم بالإعادة مرة واحدة إذا كان متوسط درجاتهم لا يقل عن ٥٠٪ من مجموع النهايات الكبرى للدرجات .

لطلبة الفرقتين الأولى والثانية الذين رسبوا في امتحان الانتقال يسمح لهم بالإعادة مرة واحدة في أثناء دراستهم في هاتين الفرقتين .

لطلبة الفرقة الثالثة الذين رسبوا في امتحان الانتقال يسمح لهم بالإعادة في هذه الفرقة مرة واحدة سواء أعادوا الدراسة في إحدى الفرق السابقة أم لا .

لطلبة الفرقة الرابعة الذين رسبوا في امتحان درجة بكالوريوس يسمح لهم بالإعادة في هذه الفرقة سواء أعادوا الدراسة في إحدى الفرق السابقة أم لا، فإذا رسبوا مرة أخرى فصلوا من الكلية، إلا إذا كان متوسط درجاتهم لا يقل عن ٥٥٪ من النهايات الكبرى للدرجات فإنه يسمح لهم بالإعادة ولتتم الامتحان مرة أخيرة .

### الباب الرابع - أحكام ختامية وأحكام وقتية

مادة ١١ - لوزير المعارف العمومية بناء على طلب مجلس الجامعة بد أخذ رأى مجلس الكلية أن يصدر من الأحكام الوقتية ما يقتضيه تنفيذ هذا القانون .

مادة ١٢ - يُلغى كل ما خالف أحكام هذا القانون من أحكام القوانين واللوائح المعمول بها موقفاً طبقاً للمادة السادسة من المرسوم بقانون رقم ٩١ لسنة ١٩٣٥ .

مادة ١٣ - لعل وزير المعارف العمومية تنفيذ هذا القانون الذي عمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

نحاضر بأن يعم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية (١٠ ديسمبر سنة ١٩٣٨)

فاروق

لحاضر حضرة صاحب الجلالة

لئيس مجلس الوزراء

محمد محمود

لوزير المعارف العمومية

محمد حسين هيكل